

الصواعق المحرقة

عن ذنوبي وكرر عليه الاستتابة وهو لا يزيد في الجواب على ذلك فطال البحث في المجلس على كفره وعدم قبول توبته فحكم نائب القاضي بقتله فقتل وسهل عندي قتله ما ذكرته من هذا الاستدلال فهو الذي انشخ صدرى لتكفيره بسبسه ولقتله لعدم توبته وهو منزع لم أجد غيرى سبقنى إليه إلا ما سياتى فى كلام النووى وضعفه .

و أطال السبكى الكلام فى ذلك وهأنا أذكر حاصل ما قاله مع الزيادة عليه مما يتعلق بهذه المسألة وتوابعها منها على ما أزيده بأى ونحوها فأقول .

ادعى بعض الناس أن هذا الرجل الرافضى قتل بغير حق وشنع السبكى فى الرد على مدعى ذلك بحسب ما ظهر له ورآه مذهباً وإلا فمذهبنا كما ستعلمه أنه لا يكفر بذلك . فقال كذب من قال إنه قتل بغير حق بل قتل بحق لأنه كافر مصر على كفره وإنما قلنا إنه كافر لأمر .

أحدها قوله فى الحديث الصحيح من رمى رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إن كان كما قال وإلا رجعت عليه .

و نحن نتحقق أنأ با بكر مؤمن وليس عدو الله ويرجع على هذا القائل ما قاله